

- ١٥- يحيث أيضاً الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بوضع مقترنات محددة بشأن التنفيذ الكامل لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك المقترنات ، على سبيل الأولوية ، إلى أجهزتهم الإدارية والتشريعية :
- ١٦- يوجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار وإلى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٦ :
- ١٧- يرجو من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل المشاورات بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس :
- ١٨- يرجو من الأمين العام أن يتتابع تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ :
- ١٩- يقرر أن يبقي هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .

الجلسة العامة
٣٨
٢٤ تموز / يوليه ١٩٨٦

٤٩/١٩٨٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وأذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٧٠/٤٠ الموعز في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ،
وأذ يذكر أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٧/١٩٨٥ الموعز في ٥ تموز / يوليه ١٩٨٥ ،
وأذ يذكر كذلك ببرنامج العمل لاعمال الحقوق الفلسطينية ، الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين (١٢) ،
وأذ يلاحظ أن برنامج تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٤٥/٣٨ الموعز في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ لم يتم اعداده ،
وأذ يلاحظ زيادة الحاجة إلى توفير المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ،

(١٢) تقرير المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس ١٩٨٣ / سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.I.21) الفصل الأول ، الفرع باء .

- ١- يحيط الشعب الفلسطيني (١٣) بما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني ؛
- ٢- يلاحظ الاجتماع المعنى بتقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني الذى عقد في جنيف يوم ٢ تموز / يوليه ١٩٨٦ استجابة لقرار الجمعية العامة ١٧٠/٤٠ ؛
- ٣- يعرب الشعب الفلسطيني للأمين العام لدعوته الى عقد الاجتماع المعنى بتقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني ؛
- ٤- يعتبر هذا الاجتماع فرصة ثمينة لتقدير التقدم المحرز في تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية الى الشعب الفلسطيني واستكشاف طرق ووسائل زيادة هذه المساعدة ؛
- ٥- يحيث المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية على أن تقدم معونتها أو أي شكل آخر من أشكال المساعدة للأراضي الفلسطينية المحتلة الا لمنفعة الشعب الفلسطيني وبطريقة لا تساعد على اطالة الاحتلال الإسرائيلي ؛
- ٦- يرجو من الأمين العام :
- (أ) أن يعد دون مزيد من التأخير برنامج المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٤٥/٣٨ ؛
- (ب) أن يدعو إلى عقد اجتماع في عام ١٩٨٧ لبرامج منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها ووكالاتها وصادراتها ذات الصلة للنظر في تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ؛
- (ج) أن يدعو منظمة التحرير الفلسطينية والبلدان العربية المضيفة والمنظمات ذات الصلة ، الحكومية الدولية منها وغير الحكومية ، إلى الاشتراك في الاجتماع ؛
- ٧- يرجو من المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية مواصلة وزيادة مساعدتها للشعب الفلسطيني بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛
- ٨- يرجو أيضاً أن تقدم المساعدة من الأمم المتحدة إلى الفلسطينيين في البلدان العربية المضيفة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية وبموافقة الحكومة العربية المضيفة التي يعنيها الأمر ؛
- ٩- يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة
٣٨
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٦